

## وزارة الزراعة والثروة السمكية

### قرار وزاري

رقم ٢٠١٣ / ١٨٣

### بتنظيم الصيد في خور نجد

### وخور حبلين بولاية خصب بمحافظة مسندم

استنادا إلى قانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨١/٥٣ ،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٤/٤ ، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

### المادة الأولى

يحظر الصيد باستخدام الشباك والدوابي والأقفاص بمختلف أنواعها ومسمياتها وأي معدات وأدوات صيد أخرى باستثناء الخيوط في خور نجد وخور حبلين بولاية خصب بمحافظة مسندم .

كما يحظر حيازة الشباك والدوابي والأقفاص والمعدات والأدوات المشار إليها في المواقع الساحلية المقابلة للخورين المشار إليهما أو حملها على القوارب أثناء الدخول إليهما لممارسة الصيد فيهما .

### المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٥ / ٧ / ١٤٣٤ هـ

الموافق : ٤ / ٦ / ٢٠١٣ م

د. فؤاد بن جعفر الساجواني

وزير الزراعة والثروة السمكية